

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٢١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة مساحة ٦٢٥م٢ (تبرع المواطن / عبد الوهاب حجاج يوسف) بحوض السوقى نمرة (٣) بناحية قابيل - مركز دمنهور ، محافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ذي القعده سنة ١٤٣٩ هـ


(الموافق ٢٢ يوليه سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

الطباطبائي

وَمِنْ زَرَادَةٍ وَأَكْلَهُ
وَمِنْ بَلْدَةٍ تَكْبِرُ وَيَأْمُلُ



أُولَئِكُمْ مُنَاهَّةٌ لِلرَّحْمَةِ وَهُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ

سیمینهار

۱۰۷